

الدر المنثور

التجار يبعثون يوم القيامة فجارا إلا من اتقى الله وبر وصدق " .
وأخرج أحمد والحاكم وصححه عن عبد الرحمن بن شبل قال : " سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : إن التجار هم الفجار .
قالوا : يا رسول الله أليس قد أحل الله البيع ؟ قال : بلى ولكنهم يحلفون فيما ثمون ويحدثون فيكذبون " .
وأخرج الحاكم وصححه عن عمرو بن تغلب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : " إن من أشراط الساعة أن يفيض المال ويكثر الجهل وتطهر الفتن وتفشو التجارة " .
أخرج ابن ماجه وابن المنذر عن ابن سعيدي في قوله تعالى عن تراض منكم قال : قال رسول الله : " إنما البيع عن تراض " .
وأخرج ابن جرير عن ميمون بن مهران قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : " البيع عن تراض والخيار بعد الصفقة ولا يحل لمسلم أن يغش مسلما " .
وأخرج عبد بن حميد عن أبي زرعة أنه باع فرسا له فقال لصاحبه : اختر فخيرته ثلاثا ثم قال له : خيرني .
فخيرته ثلاثا ثم قال : سمعت أبا هريرة يقول : هذا البيع عن تراض .
وأخرج ابن ماجه عن جابر بن عبد الله قال : " اشترى رسول الله صلى الله عليه وآله من رجل من الأعراب حمل خبط فلما وجب البيع قال رسول الله صلى الله عليه وآله : اختر .
فقال الأعرابي : عمرك الله ببيعا " .
وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله باع رجلا ثم قال له : اختر .
فقال : قد اخترت .
فقال : هكذا البيع " .
وأخرج ابن جرير عن أبي زرعة أنه كان إذا بايع رجلا يقول له : خيرني .
ثم يقول : قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : " لا يفترق اثنان إلا عن رضا " .
وأخرج ابن جرير عن أبي قلابة أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : " يا أهل البقيع لا يتفرقن بيعان إلا عن رضا " .
وأخرج البخاري والترمذي والنسائي عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : " البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما للآخر : اختر .

أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي صالح وعكرمة ولا تقتلوا أنفسكم قالوا : نهاهم عن قتل بعضهم بعضا .

وأخرج ابن المنذر عن مجاهد ولا تقتلوا أنفسكم لا يقتل بعضكم قال : بعضا